اتباع الأمراء والعلماء في تحليل الحرام أو تحريم الحلال

اتباع العلماء أو الأمراء في تحليل ما حرم الله أو العكس ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يتابعهم في ذلك راضيا بقولهم مقدما له، ساخطا لحكم الله، فهو كافر لأنه كره ما أنزل الله، وكراهة ما أنزل الله كفر، لقوله تعالى: {ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم}، ولا تحبط الأعمال إلا بالكفر فكل من كره ما أنزل الله فهو كافر.

القسم الثاني: أن يتابعهم في ذلك راضيا بحكم الله، وعالما بأنه أمثل وأصلح للعباد والبلاد، ولكن لهوى في نفسه تابعهم في ذلك فهذا لا يكفر ولكنه فاسق.

فإن قيل: لماذا لا يكفر؟

أجيب: بأنه لم يرفض حكم الله، ولكنه رضي به، وخالفه لهوى في نفسه فهو كسائر أهل المعاصي.

القسم الثالث: أن يتابعهم جاهلا يظن أن ذلك حكم الله فينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: أن يمكنه معرفة الحق بنفسه فهو مفرط أو مقصر فهو آثم؛ لأن الله أمر بسؤال أهل العلم عند عدم العلم.

القسم الثاني: أن يكون جاهلا ولا يمكنه معرفة الحق بنفسه، فيتابعهم بفرض التقليد، يظن أن هذا هو الحق فلا شيء عليه، لأنه فعل ما أمر به وكان معذورا بذلك، ولذلك ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن: من أفتي بغير علم فإنما إثمه على من أفتاه، ولو قلنا بإثمه بخطأ غيره، للزم من ذلك الحرج والمشقة ولم يثق الناس بأحد لاحتمال خطئه

الشيخ محمد بن صالح العثيمين